

# المؤتمر الاستعراضي الرابع للدول الأطراف في اتفاقية حظر استعمال وتخزين وإنتاج ونقل الألغام المضادة للأفراد وتدمير تلك الألغام

أوسلو، ٢٦-٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٩

البند ١١ من جدول الأعمال المؤقت

النظر في التقارير المقدمة من الدول الأطراف وفقاً لأحكام المادة ٥

## طلب تمديد الأجل المحدد لإكمال تدمير الألغام المضادة للأفراد وفقاً للمادة ٥ من الاتفاقية

### موجز تنفيذي

### مقدم من اليمن

١- صدق اليمن على الاتفاقية في ١ أيلول/سبتمبر ١٩٩٨، ودخلت الاتفاقية حيز النفاذ بالنسبة إلى اليمن في ١ آذار/مارس ١٩٩٩، فكان اليمن أول دولة تصدق على الاتفاقية في المنطقة. وفي ٧ نيسان/أبريل ٢٠٠٨، قدم اليمن طلباً لتمديد أجله المحدد لإزالة الألغام. وقُبل الطلب في اجتماع الدول الأطراف التاسع وحُدد أجل جديد في ١ آذار/مارس ٢٠١٥. وفي ١٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣، قدم اليمن طلباً ثانياً لتمديد أجله المحدد لإزالة الألغام. وقُبل الطلب في المؤتمر الاستعراضي الثالث وحُدد أجل جديد في ١ آذار/مارس ٢٠٢٠.

٢- وعلى مدى ٥٧ سنة خلت شهد اليمن عدداً من الصراعات التي أدت إلى تلوث كبير بالألغام المضادة للأفراد وغيرها من المتفجرات من مخلفات الحرب.

٣- وحكومة اليمن ملتزمة بالقضاء التام على الألغام الأرضية والمتفجرات من مخلفات الحرب. فقد أنشئت اللجنة الوطنية للإجراءات المتعلقة بالألغام في حزيران/يونيه ١٩٩٨ لغرض وضع السياسة العامة، وتخصيص الموارد، ووضع استراتيجية وطنية للإجراءات المتعلقة بالألغام. وعلاوة على ذلك، أنشئ المركز التنفيذي اليمني لمكافحة الألغام في كانون الثاني/يناير ١٩٩٩ بوصفه الهيئة المنفذة للجنة الوطنية للإجراءات المتعلقة بالألغام والمسؤولة في المقام الأول عن تنسيق وتنفيذ جميع أنشطة الإجراءات المتعلقة بالألغام في البلد. فطور اليمن بسرعة قدرته الداخلية، منتقلاً بذلك من طريقة التنفيذ المباشر لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي إلى طريقة التنفيذ على الصعيد الوطني في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٣. وحظي اليمن أيضاً بسمعة دولية لما يتميز به من كفاءة فنية من خلال مساهمات عينية كبيرة بإعارة موظفين من الجيش اليمني.



٤- وكشفت دراسة استقصائية عن تأثير الألغام الأرضية أنجزت على الصعيد الوطني في تموز/يوليه ٢٠٠٠ عن وجود ٥٩٢ قرية متضررة من الألغام في ثماني عشرة محافظة. من هذه القرى، صُنفت ١٤ جماعة محلية على أنها شديدة التأثر، و٥٧٨ متوسطة أو قليلة التأثر. وسجلت الدراسة الاستقصائية وقوع ما مجموعه ٩٠٤ ٤ إصابات على مدى السنوات الخمسين الماضية، سقط فيها ٢٥٦٠ قتيلاً و٢٣٤٤ جريحاً. وحُدد ما مجموعه ١٠٧٨ منطقة ملغومة، في المنطقتين الوسطى والجنوبية من البلد أساساً، بمساحة قدرها ٩٢٢,٧ كيلومتراً مربعاً. وكشف مسح غير تقني أجري عامي ٢٠٠٢ و٢٠٠٦ عن وجود سبع مناطق ملغومة جديدة مساحتها ٦٠٤ ٤٠٠ متر مربع في ثلاث جماعات محلية مما يؤثر في ساكنة مجموعها ٣٦ ٧٤٧ نسمة.

٥- وكان اليمن قد أحرز تقدماً مطرداً صوب هدفه الأصلي المتمثل في معالجة ٩٢٣ كيلومتراً مربعاً من الأراضي الملوثة بالألغام والمتفجرات من مخلفات الحرب التي حددتها الدراسات الاستقصائية في ٢٠٠٠، ٢٠٠٢، و٢٠٠٦.

٦- ويوجد اليمن في حالة مأساوية حيث كان في طريقه إلى التحرر من الألغام المضادة للأفراد بحلول الموعد النهائي المحدد في طلبه الأول. وعلى النحو المبين أعلاه، تسنى ذلك بفضل المستوى الرفيع لمشاركة الحكومة ودعمها من خلال اللجنة الوطنية للإجراءات المتعلقة بالألغام وتنفيذ المركز التنفيذي اليمني لمكافحة الألغام.

٧- غير أن الأمور كلها تغيرت في ٢٠١٥ عند اندلاع النزاع، فاشتدت الأوضاع في بيئة معقدة أصلاً. وتعطلت النظم الحيوية الداعمة لجهود إزالة الألغام لدرجة أنها لم تعد قابلة للاستمرار. ومن ذلك مجالات المسح، وإدارة المعلومات، ورصد حالات الإصابة. وبالإضافة إلى ذلك، توضع الآن ألغام جديدة، بما في ذلك بمناطق طُهرت سابقاً. وفي نيسان/أبريل ٢٠١٥، بعد الانقلاب على الحكومة الشرعية وبينما كان النزاع مستمراً، أنشأت حكومة اليمن، بدعم من برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، مشروعاً طارئاً لإزالة الألغام والمتفجرات من مخلفات الحرب، بما في ذلك الألغام اليدوية الصنع. ولا يزال المركز التنفيذي اليمني لمكافحة الألغام وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي يواصلان تطهير حقول الألغام، في ظروف صعبة في غالب الأحيان. ومع ذلك، تراجع اليمن من جوانب كثيرة للغاية في جهوده الرامية إلى الوفاء بالتزاماته المنصوص عليها في الاتفاقية.

٨- وانطلاقاً من العقوبات المبيّنة في طلب التمديد هذا، يتضح أن اليمن لن يفي بالتزاماته على نحو ما سمح به المؤتمر الاستعراضي الثالث للدول الأطراف.

٩- ولعل السمة المذهلة التي ستبرز في طلب التمديد هذا هو عدم وجود بيانات. ليس هذا إهمالاً من اليمن، وإنما هو تجسيد للوضع السائد. ففي الوقت الراهن، لا يُعلم بالتدقيق موقع التلوث بالألغام وحجمه، ولا العدد الحقيقي للخسائر الناتجة عن الألغام المضادة للأفراد. وفي هذا الصدد، سيشكل إجراء أنشطة المسح التقني وغير التقني في المناطق التي تسمح الحالة الأمنية فيها بذلك أمراً محورياً في تمكين اليمن من فهم الوضع الجديد وإعداد خطة واضحة للمضي قدماً.

١٠- ويطلب اليمن تمديد أجله المحدد لإزالة الألغام بموجب أحكام المادة ٥ لثلاث (٣) سنوات، من ١ آذار/مارس ٢٠٢٠ إلى ١ آذار/مارس ٢٠٢٣.

١١- ويطلب اليمن ثلاث سنوات حتى ١ آذار/مارس ٢٠٢٣ حتى يتسنى له فهم الوضع الجديد، والحصول على الوقت الكافي لجمع البيانات، وإعادة توجيه قطاع الإجراءات المتعلقة بالألغام لمواجهة التحديات الحالية وإعادة ضبط خط الأساس المتعلق بالتلوث بالألغام المضادة للأفراد. وستتيح فترة التمديد لليمن وضع تدابير منسقة بشأن الإجراءات المتعلقة بالألغام، وذلك باستخدام الدعم الآتي من المنظمات الدولية للقيام بعمليات تطهير الأراضي دعماً للأولويات الإنسانية والإنمائية، فضلاً عن مواجهة التحديات التقنية، بما فيها المتعلقة بالألغام المضادة للأفراد اليدوية الصنع وغيرها من الأجهزة المتفجرة اليدوية الصنع.

١٢- وأملنا أن تتحسن الحالة الأمنية بما يسمح لليمن بإجراء المزيد من أنشطة المسح لجمع المعلومات اللازمة لتقديم طلب تمديد رابع استناداً إلى معلومات موثوقة من بيانات وتحليل وتخطيط.

١٣- ويعتزم اليمن الاضطلاع بالأنشطة التالية لتعزيز برنامجه الخاص بالإجراءات المتعلقة بالألغام وفقاً للجدول الزمني التالي:

(أ) فتح مكتب تنسيقي جديد في عدن (منحت موافقة حكومية لفترة تتراوح بين ٦ أشهر و١٨ شهراً في آب/أغسطس ٢٠١٩)؛

(ب) التخطيط لفتح فرعين جديدين في تعز ومأرب لمواصلة أنشطة الإجراءات المتعلقة بالألغام على الساحل الغربي، في الحديدة إلى جانب أنشطة في البيضاء، والجوف، والمقاطعات الغربية لشبوة؛

(ج) توسيع نطاق الشراكات مع المنظمات الدولية غير الحكومية والشركات التجارية؛

(د) زيادة عدد مزيلي الألغام؛

(هـ) وضع خطة تدريبية - لبناء مهارات الموظفين لمواجهة التحديات الجديدة؛ مثل الأجهزة المتفجرة اليدوية الصنع، والألغام البحرية. ويمكن إجراء التدريب بواسطة المنظمات الدولية غير الحكومية والشركات التجارية، (من ٣ أشهر إلى ٢٤ شهراً - حسب الحالة الأمنية)، وستكون هناك أيضاً فترات توجيه وإرشاد في إطار المتابعة من المنظمات الدولية غير الحكومية؛

(و) تحديث المعايير الوطنية للإجراءات المتعلقة بالألغام (من ٦ أشهر إلى ١٢ شهراً - بناء على موافقة من الحكومة)؛

(ز) وضع اتفاق بشأن تخصيص الموارد من أجل المسح وإبراء الأراضي في حالات الطوارئ؛

(ح) إنشاء نظام لتحديد الأولويات (٦ أشهر)؛ بما في ذلك تنفيذ نظام مركز البحث والتعليم بشأن المنظمات في إطار نظام إدارة معلومات الإجراءات المتعلقة بالألغام. ويوجد المركز التنفيذي اليمني لمكافحة الألغام على اتصال مع منسق إدارة المعلومات في مركز جنيف الدولي لإزالة الألغام للأغراض الإنسانية (من ٦ أشهر إلى ١٢ شهراً)؛

(ط) إجراء المسح غير التقني على الصعيد الوطني، (٣٦ شهراً)؛

١٤ - وزاد المركز التنفيذي اليمني من عدد مزيلي الألغام الموفدين إلى أشد المناطق تأثراً في المحافظات الشرقية والغربية والشمالية والجنوبية. وفي الوقت الحاضر تقدر طاقة اليمن على النحو التالي:

- (أ) ٦ أفرقة لإبطال الذخائر المتفجرة،
- (ب) ٣٦ فريقاً لإزالة الألغام،
- (ج) ٨ أفرقة للتوعية بمخاطر الألغام و٦ أفرقة لمساعدة الضحايا،
- (د) ٤٠ فرداً للدعم الطبي، وفريقان من كلاب كشف الألغام،
- (هـ) ١٠ أفرقة للمسح التقني،
- (و) ٤ أفرقة لضمان الجودة.

١٥ - وحدد اليمن ميزانية سنوية قدرها ١٥ مليون دولار في السنة وهي ضرورية لخطة العمل المتعلقة بطلب التمديد للفترة من آذار/مارس ٢٠٢٠ إلى شباط/فبراير ٢٠٢٣.